



Distr.: General
21 September 2023
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف
في بروتوكول كيوتو
الدورة الثامنة عشرة
الإمارات العربية المتحدة، من 30 تشرين الثاني/نوفمبر
إلى 12 كانون الأول/ديسمبر 2023

التقرير السنوي للجنة الامتثال المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

موجز

يغطي التقرير السنوي الثامن عشر للجنة الامتثال المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع للأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو) الأنشطة المضطّعة بها خلال الفترة الممتدة من 8 تموز/يوليه 2022 إلى 7 أيلول/سبتمبر 2023. ويتضمن موجزاً بشأن نظر فرع الإنفاذ في مسائل التنفيذ المرتبطة بامتثال كازاخستان، ومواصلة فرع التيسير النظر في دوره المتمثل في تقديم المشورة والتسهيلات للأطراف في سياق تنفيذ بروتوكول كيوتو، ومناقشات لجنة الامتثال بكامل هيئتها.



أولاً- مقدمة**ألف- الولاية**

1- وفقاً للفقرة 2(أ) من الفرع الثالث من الإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال بموجب بروتوكول كيوتو⁽¹⁾، يتعين على الجلسة العامة للجنة الامتثال أن تقدم تقريراً عن أنشطة اللجنة، بما في ذلك قائمة بمقررات فرعي التيسير والإنفاذ، في كل دورة عادية لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو.

باء- نطاق التقرير

2- يغطي التقرير السنوي الثامن عشر للجنة الامتثال الفترة الممتدة من 8 تموز/يوليه 2022 إلى 7 أيلول/سبتمبر 2023. وهو موجز لعمل اللجنة والمسائل التي عالجتها خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

جيم- الإجراءات التي يمكن أن يتخذها مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو

3- سيُنظر رسمياً في هذا التقرير⁽²⁾ في الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو.

4- وقد يرغب مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في القيام بما يلي:

(أ) الإحاطة علماً بعمل لجنة الامتثال والمسائل التي عالجتها خلال الفترة المشمولة بالتقرير على النحو المفصل في هذا التقرير؛

(ب) دعوة رئيس مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو إلى إجراء مشاورات بشأن ترشيح أعضاء وأعضاء مناوبين للمناصب الشاغرة في اللجنة.

ثانياً- المسائل التنظيمية

5- عقدت لجنة الامتثال الاجتماعات التالية، وكانت جميعها في شكل مختلط:

(أ) الاجتماع السادس والعشرون لفرع التيسير، في 5 أيلول/سبتمبر 2023؛

(ب) الاجتماع الثامن والثلاثون لفرع الإنفاذ، في 6 أيلول/سبتمبر 2023؛

(ج) الاجتماع الخامس والعشرون للجنة بكامل هيئتها، في 7 أيلول/سبتمبر 2023.

6- ويُتاح في الموقع الشبكي للاتفاقية الإطارية جدول الأعمال وشروحه والوثائق الداعمة لبنود جدول الأعمال وتقرير عن كل اجتماع⁽³⁾.

ألف- عضوية لجنة الامتثال

7- وفقاً للفقرة 1 من المادة 3 من النظام الداخلي للجنة الامتثال، تبدأ مدة خدمة كل عضو وعضو مناوب في اللجنة في 1 كانون الثاني/يناير من السنة التقويمية التي تلي انتخابه مباشرة وتنتهي

(1) المقرر 27/م أ-1، المرفق.

(2) وفقاً للمقرر 27/م أ-1، المرفق، الفرع الثاني عشر.

(3) <https://unfccc.int/Compliance-Committee-CC>

في 31 كانون الأول/ديسمبر، بعد مرور سنتين أو أربع سنوات على ذلك، حسبما ينطبق⁽⁴⁾. ويظل كل عضو وعضو مناوب في منصبه حتى يُنتخب خلفه⁽⁵⁾.

8- وفي الدورة الأولى لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، أُنْتُخِبَ 10 أعضاء و10 أعضاء مناوبين في اللجنة لفترة أولى مدتها سنتان و10 أعضاء و10 أعضاء مناوبين لفترة مدتها أربع سنوات. ومنذ ذلك الحين، قام مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، عند انتهاء كل ولاية، بانتخاب 10 أعضاء و10 أعضاء مناوبين لفترة أربع سنوات في دوراته العادية ذات الصلة.

9- وتودّ اللجنة أن توجّه انتباه مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو إلى وجود 8 أعضاء وأعضاء مناوبين في فرع الإنفاذ و8 أعضاء وأعضاء مناوبين في فرع التيسير، ستنتهي مدة خدمتهم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023؛ وإلى وجود 6 أعضاء وأعضاء مناوبين في فرع الإنفاذ و4 أعضاء وأعضاء مناوبين في فرع التيسير، انتهت مدة خدمتهم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 ولا يزالون في مناصبهم إلى حين انتخاب خلفهم؛ وإلى أهمية انتخاب الأعضاء والأعضاء المناوبين لشغل تلك المناصب.

10- وتودّ اللجنة أيضاً أن توجه انتباه مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو إلى مناصب في فرع الإنفاذ، لعضو وعضو مناوب، وفي فرع التيسير، لعضوين مناوبين، ظلت شاغرة منذ عام 2020 وتنتهي فترة شغلها في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، وإلى منصب واحد ظل شاغراً في فرع الإنفاذ منذ عام 2022، وإلى أهمية انتخاب عضو مناوب لشغل المنصب وخدمة الفترة المتبقية التي تنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2025.

11- وتعرب اللجنة عن أملها في ألا يغيب عن بال الأطراف هدف التوازن الجنساني لدى تقديم ترشيحات لعضوية اللجنة.

باء - الشفافية والاتصال والمعلومات

12- وفقاً للفقرة 1 من المادة 9 من النظام الداخلي، سُخِّلت اجتماعات اللجنة بكامل هيئتها واجتماعات فرعي التيسير والإنفاذ، المعقودة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وُبُنِّت عبر الإنترنت عن طريق الموقع الشبكي للاتفاقية الإطارية، باستثناء أجزاء الاجتماعات التي عُقدت في جلسات خاصة وفقاً للمادة نفسها.

13- ووفقاً للفقرة 2 من المادة 12 من النظام الداخلي، أُتِيحت في الموقع الشبكي للاتفاقية الإطارية جميع الوثائق التي أُعدت لاجتماعات اللجنة بكامل هيئتها واجتماعات فرعي الإنفاذ والتيسير⁽⁶⁾.

(4) المقرر 4/م 2-أ، المرفق، بصيغته المعدلة بالمقررات 4/م 4-أ و8/م 9-أ و6/م 17-أ.

(5) المقرر 6/م 17-أ، المرفق، الفقرة (أ).

(6) يمكن الاطلاع على الوثائق المتعلقة باللجنة بكامل هيئتها، وفرع التيسير، وفرع الإنفاذ على الروابط التالية على التوالي <https://unfccc.int/process/bodies/constituted-bodies/compliance-committee-cc/compliance-committee-plenary> <https://unfccc.int/process/bodies/constituted-bodies/compliance-committee-facilitative-branch> <https://unfccc.int/process/bodies/constituted-bodies/compliance-committee-cc/enforcement-branch>

جيم - استعمال الوسائل الإلكترونية في عملية صنع القرار

14- عملاً بالفقرة 2 من المادة 11 من النظام الداخلي، يجوز للجنة أن تُعدّ مقرراتها وتعتمدها باستعمال الوسائل الإلكترونية. ولم يستخدم هذا الخيار خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

ثالثاً - العمل المُضطلع به في الفترة المشمولة بالتقرير

ألف - أنشطة اللجنة بكامل هيئتها

النظر في تقارير أفرقة خبراء الاستعراض بموجب المادة 8 من بروتوكول كيوتو

15- وفقاً للفقرة 3 من الفرع السادس من الإجراءات والآليات والفقرة 49 من "المبادئ التوجيهية للاستعراض بموجب المادة 8 من بروتوكول كيوتو"⁽⁷⁾، تلقى الأعضاء والأعضاء المناوبون في فرع التيسير التقارير التالية ونظروا فيها:

(أ) تقارير الاستعراض السنوية لحولة استعراض عام 2021 لأيسلندا، وتركيا، والدانمرك، وفرنسا، ومالطة، وموناكو؛

(ب) تقارير الاستعراض السنوية لحولة استعراض عام 2022 لتشيكييا، وكرواتيا، وليختشتاين، واليابان.

16- وأشارت اللجنة بكامل هيئتها إلى أنها ستواصل، بعد دخول تعديل الدوحة حيز النفاذ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، عملها استجابة للولايات المسندة بموجب المقررين 27/م أ-1 و8/م أ-8 وكذلك المادتين 7-8 من بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بتنفيذ البروتوكول في فترة الالتزام الثانية، والنظر في مسائل التنفيذ الناشئة عن استعراض التقارير عند انقضاء الفترة الإضافية للوفاء بالتزامات فترة الالتزام الثانية (فترة التصحيح) وفقاً لبارامترات فترة التصحيح التي حددها مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو.

باء - أنشطة فرع الإنفاذ

17- لم يتلق فرع الإنفاذ أي مسائل جديدة تتعلق بالتنفيذ وواصل النظر في مسائل تنفيذ جارية تتعلق بكازاخستان⁽⁸⁾ وتتبع عن الفترات المشمولة بالتقرير السابق.

18- ووفقاً للفقرة 2(أ) من الفرع ثالثاً من الإجراءات والآليات، يرد في المرفق التقرير المرحلي المقدم من كازاخستان خلال الفترة المشمولة بالتقرير وقرار فرع الإنفاذ بشأن مسائل التنفيذ المتعلقة بكازاخستان.

(7) المقرر 22/م أ-1، المرفق.

(8) جميع الوثائق المتعلقة بمسألة التنفيذ في كازاخستان لعام 2019 متاحة على الرابط التالي: <https://unfccc.int/process-and-meetings/the-kyoto-protocol/compliance-under-the-kyoto-protocol/questions-of-implementation-kazakhstan>، وتلك المتعلقة بمسائل التنفيذ لعام 2020 متاحة على الرابط التالي: <https://unfccc.int/process-and-meetings/the-kyoto-protocol/compliance-under-the-kyoto-protocol/questions-of-implementation-kazakhstan-2020>.

مسائل التنفيذ المتعلقة بكازاخستان

19- في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، اعتمد فرع الإنفاذ، في جلسته الخامسة والثلاثين، بتوافق الآراء، الاستنتاج الأولي⁽⁹⁾ الذي مفاده أن كازاخستان لا تمثل "المبادئ التوجيهية لإعداد المعلومات المطلوبة بموجب المادة 7 من بروتوكول كيوتو"⁽¹⁰⁾، و"المبادئ التوجيهية الخاصة بالنظم الوطنية لتقدير انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ من مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البوالع بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من بروتوكول كيوتو"⁽¹¹⁾، وشروط المنهجية وتقديم التقارير الواردة في المقررات 15/م أ-1 و2/م أ-8 و3/م أ-11، وشروط السجل الوطني الواردة في الفصل الثاني من مرفق المقرر 13/م أ-1 بالاقتران مع المقرر 3/م أ-11. ولم يتلق الفرع أي معلومات أخرى من كازاخستان.

20- وفي 13 كانون الثاني/يناير 2021، اعتمد فرع الإنفاذ، بالوسائل الإلكترونية، المقرر النهائي⁽¹²⁾ المتعلق بكازاخستان، الذي أكد الاستنتاج الأولي.

21- ووفقاً للقرتين 24 و29 من الاستنتاج الأولي والفقرة 6 من المقرر النهائي، كان من المقرر أن تقدم كازاخستان أول تقرير مرحلي وفقاً للفقرة 3 من الفرع الخامس عشر من الإجراءات والآليات، والمقرر المتعلق باستعراض وتقييم خطة الامتثال، في موعد أقصاه 31 كانون الثاني/يناير 2021، مع تقديم تقارير مرحلية لاحقة بشكل دوري بعد ذلك، على الأقل مرة واحدة كل ستة أشهر، لمعالجة مسائل التنفيذ التي أثرت في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2017، وتقرير الاستعراض السنوي المعمق لعام 2017 وتقرير الاستعراض السنوي لعام 2019 للدولة الطرف، وتوصيات فرع الإنفاذ الواردة في استعراض وتقييم خطة الامتثال⁽¹³⁾.

22- وقدمت كازاخستان تقريرها المرحلي الأول⁽¹⁴⁾ في 22 شباط/فبراير 2021، والثاني في 12 آب/أغسطس 2021⁽¹⁵⁾، والثالث في 4 شباط/فبراير 2022⁽¹⁶⁾، والرابع في 19 تموز/يوليه 2022⁽¹⁷⁾، والخامس في 18 تموز/يوليه 2023⁽¹⁸⁾.

23- ونظر فرع الإنفاذ، في جلسته الثامنة والثلاثين، في التقرير المرحلي الخامس المقدم من كازاخستان وفقاً للفقرة 29 من الاستنتاج الأولي والفقرة 6 من المقرر النهائي. وشارك في الجلسة ممثلون عن كازاخستان، وقدموا عرضاً مفصلاً للتقرير المرحلي الخامس.

24- ولاحظ فرع الإنفاذ مع التقدير التقدم الذي أحرزته كازاخستان على نحو ما ورد في تقريرها المرحلي الخامس، والعرض الشامل الذي قدمه ممثلوها في الجلسة. وقدمت كازاخستان في تقريرها المرحلي الخامس معلومات تتعلق بمسائل التنفيذ، ووضعت هذه المعلومات في سياق عدم قبولها لتعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو.

(9) وثيقة لجنة الامتثال CC-2020-1-2/Kazakhstan/EB.

(10) المقرر 15/م أ-1، المرفق، بالاقتران مع المقررين 2/م أ-8 و3/م أ-11.

(11) المقرر 19/م أ-1، المرفق، بالاقتران مع المقرر 3/م أ-11.

(12) وثيقة لجنة الامتثال CC-2020-1-4/Kazakhstan/EB.

(13) وثيقة لجنة الامتثال CC-2019-1-12/Kazakhstan/EB.

(14) وثيقة لجنة الامتثال CC-2020-1-5/Kazakhstan/EB.

(15) وثيقة لجنة الامتثال CC-2020-1-6/Kazakhstan/EB.

(16) وثيقة لجنة الامتثال CC-2020-1-7/Kazakhstan/EB.

(17) وثيقة لجنة الامتثال CC-2020-1-8/Kazakhstan/EB.

(18) وثيقة لجنة الامتثال CC-2020-1-9/Kazakhstan/EB.

- 25- ونظر فرع الإنفاذ في مداواته في تقرير الاستعراض الأولي لعام 2017، وتقارير الاستعراض السنوي للأعوام 2017 و2019 و2021، وتقارير الخطة والتقارير المرحلية المقدمة والمعروضة من كازاخستان.
- 26- واستناداً إلى التقارير المذكورة أعلاه، اعتمد فرع الإنفاذ مقررًا بشأن مسائل التنفيذ المتعلقة بكازاخستان⁽¹⁹⁾. وفي هذا المقرر، أشار فرع الإنفاذ مع التقدير إلى الالتزام المستمر الذي أبدته كازاخستان في تقاريرها المرحلية بمعالجة مسائل التنفيذ التي أثارها فريق خبراء الاستعراض في عام 2017 وتقريبي الاستعراض السنوي لعامي 2017 و2019، وشجّع كازاخستان على مواصلة تحسين إجراءات معالجة القضايا التي أثارها فريق خبراء الاستعراض في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2021.
- 27- وخلص فرع الإنفاذ إلى أن مسائل التنفيذ التي أثارها فريق خبراء الاستعراض في تقرير الاستعراض الأولي لعام 2017 وتقريبي الاستعراض السنوي لعامي 2017 و2019 لم تُعد ذات صلة، لأن كازاخستان بعدم قبولها تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو لا تعتبر مقبلة بالالتزامات المنصوص عليها فيه، وقررت أنه لم تعد توجد أي مسألة تنفيذ متعلقة بكازاخستان.

جيم - أنشطة فرع التيسير

- 28- عقب المداوات التي تخلت الجلسة الرابعة والعشرين المعقودة في 8 أيلول/سبتمبر 2021، وافق فرع التيسير على مواصلة استعراض تقارير الاستعراض السنوية وفقاً لترتيبات العمل العملية التي حددها في جلسته الثالثة والعشرين المعقودة في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، وتشمل إدخال تحسينات على طرائق عمل الأفرقة العاملة التي تستعرض التقارير بهدف تعزيزها من حيث الكفاءة والتسويق، وإدخال تحسينات على أداة توجيه التحليل والاستعراض العام التي طُوّرت في عام 2019 لاستعراض التقارير.
- 29- ونظّم فرع التيسير، على النحو المتفق عليه في جلسته الخامسة والعشرين المعقودة في 6 تموز/يوليه 2022، تمريناً إلكترونياً لبناء المعارف، في 9 أيار/مايو 2023، بهدف تعزيز فهم أداة التحليل والاستعراض العام ووضع نموذج موحد يستخدمه أعضاء الفرع وأعضاؤه المناوبون لعرض تحليلاتهم واستنتاجاتهم في تقارير الاستعراض السنوية بطريقة متسقة. وعقب هذا التمرين، تلقى الأعضاء والأعضاء المناوبون في فرع التيسير 18 تقريراً من تقارير الاستعراض السنوية للنظر فيها.
- 30- ونظر فرع التيسير، في جلسته 26 المعقودة في 5 أيلول/سبتمبر 2023، في نتائج عملية نظر أعضائه وأعضائه المناوبين في 10 تقارير استعراض سنوية، على النحو المشار إليه في الفقرة 15 أعلاه.
- 31- ونظر فرع التيسير في ترتيبات العمل لاستعراض تقارير الاستعراض السنوية الـ 33 المتبقية في جولة الاستعراض لعام 2022، ووافق على مطالبة الأمانة بتوزيع تقارير الاستعراض السنوية عشوائياً على أعضاء الفرع وأعضائه المناوبين وقرر الاستمرار في استخدام مجموعات العمل الثلاثة المنشأة في اجتماعه الخامس والعشرين، على أن تُعدّل حسب الضرورة في عام 2024 لمراعاة أي تغييرات تحدث في عضوية الفرع إثر انتخابات الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو.
- 32- وطلب فرع التيسير من الأمانة أن تنظم، بالتعاون مع رئيسه ونائبه، برنامجاً تدريبياً عبر الإنترنت في شباط/فبراير 2024 بشأن أداة التحليل والاستعراض العام. وسيتيح البرنامج التدريبي فرصة لعرض ومناقشة الاستعراضات الفردية التي أجراها الأعضاء والأعضاء المناوبون بهدف تحديد المسائل المنهجية استعداداً للاجتماع 27 للفرع.

33- ونظر فرع التيسير في عرض قدمته الأمانة بشأن الوثيقة المعنونة "خبرة فرع التيسير التابع للجنة الامتثال لبروتوكول كيوتو في تقديم المشورة والتسهيلات للأطراف في تنفيذ بروتوكول كيوتو"⁽²⁰⁾. وتوحد الوثيقة استنتاجات الفرع بشأن سبل تحديد القضايا التي تكون مستمرة أو ذات أهمية، أو كليهما، والتي قد تستفيد من التسهيلات والمشورة المقدمة من الفرع، وكذا بشأن خبرته في الاضطلاع بولاياته المتمثلة في تقديم المشورة والتسهيلات للأطراف على نطاق أوسع. ورحب الفرع مع التقدير بالوثيقة وطلب من رئيسه ونائب رئيسه تقاسمها مع هيئات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ذات الصلة، بما في ذلك اللجنة المعنية بالتنفيذ والامتثال في إطار اتفاق باريس، ومع شعبة الشفافية التابعة للأمانة.

34- وناقش الفرع عبء عمله مستقبلاً، مع مراعاة قرب انتهاء فترة التصحيح وعدم وجود فترة التزام ثالثة. ووافق الفرع على إعادة تقييم عبء عمله في جلسته السابعة والعشرين وتقديم توصيات إلى الجلسة العامة حسب الاقتضاء.

دال - الميزانية المخصصة لعمل لجنة الامتثال

35- أحاطت اللجنة بكامل أهليتها علماً بالمعلومات التي قدمتها الأمانة عن التمويل والتوظيف لفترة السنتين 2024-2025.

(20) الوثيقة CC/FB/26/2023/2، وهي تحديث للوثيقة CC/FB/20/2017/2.

المرفق

الوثائق المقدمة إلى فرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال ومقرراته المعتمدة
خلال الفترة المشمولة بالتقرير

كازاخستان

العنوان	رقم وثيقة لجنة الامتثال	تاريخ الاستلام	تاريخ الاعتماد
التقرير المرحلي الخامس	CC-2020-1-9/Kazakhstan/EB	18 تموز/يوليه 2023	لا ينطبق
مقرر بشأن مسائل التنفيذ	CC-2020-1-10/Kazakhstan/EB	لا ينطبق	6 أيلول/سبتمبر 2023